

## زاد المسير في علم التفسير

والثاني عكسه قاله ابن زيد قال الزجاج أعلم الله تعالى أن هذا التحريم زعم منهم لا حجة فيه ولا برهان .

وفي قوله وأنعام حرمت ظهورها ثلاثة أقوال .

أحدها أنها الحام قاله ابن عباس والثاني البحيرة كانوا لا يحجون عليها قاله أبو وائل والثالث البحيرة والسائبة والحام قاله السدي .

قوله تعالى وأنعام لا يذكر اسم الله عليها هي قربان آلهتهم يذكرون عليها اسم الأوثان خاصة وقال أبو وائل هي التي كانوا لا يحجون عليها وقد ذكرنا هذا عنه في قوله حرمت ظهورها فعلى قوله الصفتان لموصوف واحد وقال مجاهد كان من إبلهم طائفة لا يذكر اسم الله عليها في شيء لا إن ركبوا ولا إن حملوا ولا إن حابوا ولا إن نتجوا وفي قوله افتراء على الله قولان .

أحدهما أن ذكر أسماء أوثانهم وترك ذكر الله هو الافتراء .

والثاني أن إضافتهم ذلك إلى الله تعالى هو الافتراء لأنهم كانوا يقولون هو حرم ذلك . وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن لم يكن ميتة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم .

قوله تعالى وقالوا ما في بطون هذه الأنعام يعني بالأنعام المحرمات عندهم من البحيرة والسائبة والوصيلة وللمفسرين في المراد بما في بطونها ثلاثة أقوال .  
أحدها أنه اللبن قاله ابن عباس وقتادة والثاني الأجنة قاله مجاهد .  
والثالث الولد واللبن قاله السدي ومقاتل